

Arabic Language

تخضع الخدمات ذات القيمة المضافة (SVA) في المغرب لنظام التصاريح المنصوص عليه في المواد 5 و17 و18 من القانون رقم 96/24 المتعلق بالبريد والمواصلات. ويتطلب هذا النظام إيداع تصريح بفتح الخدمات ذات القيمة المضافة لدى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات.

للاطلاع على قاعدة بيانات الخدمات ذات القيمة المضافة المصرح بها، المرجو زيارة [النسخة الفرنسية](#)

[SVA](#)E-services:

<https://www.anrt.ma/ar/content/lkhdmtdht-lqym-lmdf#comment-0> Source URL: